



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

عقد مشروع تلزيم صيانة المفاتيح الكهربائية والمحولات ذات الجهد المتوسط في المركز الرئيسي متضمنة كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة

فيما بين:

الفريق الاول : مصرف لبنان الممثل بالدكتور وسيم منصوري- الحاكم بالإنابة المسمى في ما بعد "المصرف"

الفريق الثاني : شركة S.Energy s.a.r.l

المسجلة في السجل التجاري في بعدا بتاريخ 2021/12/09 تحت رقم /0242602/ س.ت . والممثلة بالسيد ريشار فارس أيوب المسمى في ما بعد "الملتزم"

لما كان "المصرف" يرغب بتلزم صيانة المفاتيح الكهربائية والمحولات ذات الجهد المتوسط في المركز الرئيسي متضمنة كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة في حال طلب ذلك مصرف لبنان من الملتزم وذلك عن فترة زمنية لسنتين تمتد اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم بمباشرة الالتزام من ٢٠٢٤/٠١/٠١ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ من ضمنها أيام الأحاد والأعياد الرسمية وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الالتزام")،

ولما كان الملتزم متخصص بالتعهدات الكهربائية والميكانيكية وتعهيدات وأشغال الصيانة، وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الالتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٨ مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم"،

لذلك،

فقد اتفق الفريقان بالرضى والقبول المتبادلين على ما يلي:

المادة الأولى : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئياً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الخاص بتلزم صيانة المفاتيح الكهربائية والمحولات ذات الجهد المتوسط في المركز الرئيسي متضمنة كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة في حال طلب ذلك مصرف لبنان والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة : في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي يتقدم في التطبيق على أي منها.

المادة الرابعة : يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الالتزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

JP

JP 1"



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

المادة الخامسة: حددت مدة تنفيذ "الإلتزام" بفترة زمنية تمتد لسنتين تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملتزم بمباشرة الإلتزام من ٢٠٢٤/٠١/٠١ وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٣١ ضمناً (المسماة في ما بعد "مدة العقد").

المادة السادسة:

أ- حددت كلفة "الإلتزام" لخدمة الصيانة بقيمة //١٥٦٥١// دولار أميركي (خمس عشرة ألفاً وستماية وواحد وخمسون دولاراً أميركياً) وفقاً لما يلي:

- تسدد خدمة الصيانة (بدلات اليد العاملة) على دفعتين خلال شهر آذار وأيلول .
- تسدد كلفة قطع الغيار بعد إستلامها وتركيبها وتشغيلها وفقاً للأصول وبعد تسليم الكشوفات التابعة لها.
- يسدد مصرف لبنان المستحقات المستعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس السعر الفعلي للدولار الأميركي.

ب- لا يحق "للملتزم" أن يطالب بأي زيادة على "الأكلاف" لأي سبب كان مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت .

تشمل "الأكلاف" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الإلتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

ج- يلتزم "الملتزم" في مهلة أقصاها سبعة أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "للمصرف"، كتاب ضمان مصرفي وفقاً لل نموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠% من قيمة الأكلاف (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملتزم" بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإستلام النهائي).

د- يمكن "للمصرف" اجراء المقاصة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملتزم" وبين أي مبلغ يترتب لـ "المصرف".

هـ- يقوم "المصرف" بما يلزم لتأمين قبض "الملتزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الاتفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصرفي على الحساب المصرفي التالي:

IBAN:



المادة السابعة: يلتزم "الملتزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف"، بالتقيد بالإجراءات الأمنية المتبعة لدى "المصرف" أو التي قد يطلبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبنى من مباني "المصرف" (بطاقة هوية، إخراج قيد فردي، جواز سفر، رخصة سوق، وثيقة إقامة الشخص الأجنبي) وذلك عند توقيع العقد الحاضر.
- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصصة فقط للتعريف بحاملها (المسماة في ما بعد "بطاقة التعريف").
- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" نتيج لحاملها الدخول إلى مناطق محدّدة في حرم "المصرف" (المسماة في ما بعد "بطاقة الدخول") وذلك بعد إبراز أصل أوراق ثبوتية و"بطاقة التعريف".
- إعادة تسليم "بطاقة الدخول" إلى "المصرف" عند الخروج من حرمه.
- إعادة تسليم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدة العقد".
- الإمتناع عن إدخال هواتف خلوية وكاميرات تصوير وأجهزة الكترونية على إختلافها إلى حرم "المصرف".

ويعود "للمصرف" إتخاذ التدابير المناسبة بحق "الملتزم" في حال عدم تقيد هذا الأخير بالإجراءات المطلوبة أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء إستخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

المادة الثامنة:

يلتزم "الملتزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بمعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بـ "الملتزم". يكون أيضاً "الملتزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر المنوه عنه أعلاه.

المادة التاسعة:

يتعهد "الملتزم" بالالتزام بشروط وتعاميم كل من وزارة البيئة ووزارة الداخلية والبلديات المتعلقة بالمعايير البيئية المنصوص عليها في قانون حماية البيئة والأنظمة التابعة لها سيما، حيث ينطبق، مضمون كتابي وزير البيئة رقم ١٣١٨/ب ٢٠١٨ تاريخ ٢٠١٨/٥/١٥ ووزير الداخلية والبلديات رقم ١١٧٨٠ تاريخ ٢٠١٨/٧/٢٤ والذي يتمثل بما يلي:

- عدم رمي الزيوت المستعملة في شبكات الصرف الصحي أو الطبيعة أو في المجاري والانهر منعاً لتلوث التربة والمياه السطحية والجوفية.
- عدم تسليم هذه الزيوت الى جهات تنوي حرقها أو استعمالها كوقود بديل مباشرة دون أي معالجة، إلا للجهات الحاصلة على موافقة وزارة البيئة بهذا الخصوص.
- تسليم هذه الزيوت فقط إلى المؤسسات التي يقوم نشاطها على معالجة هذه الزيوت قبل تصريفها، على أن تكون هذه المؤسسات حاصلة على التراخيص القانونية اللازمة وتلتزم بالمعايير البيئية الموضوعة من قبل وزارة البيئة، وفقاً لمرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم ٢٠١٢/٨٤٧١.

ويتعهد "الملتزم"، على كامل مسؤوليته ودون مراجعة "المصرف"، بالالتزام ومتابعة أي تعديل متعلق بالشروط البيئية أو بموضوع تدوير ومعالجة الزيوت قد يطرا في المستقبل.

المادة العاشرة: تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ العقد الحاضر.

المادة الحادية عشرة: يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي: النقاش- المتن- عقار 1150 .

المادة الثانية عشرة: يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسبقة.

المادة الثالثة عشرة: يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأدية رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانوناً كما يلتزم بتأدية رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبل ومرتبطة بالعقد الحاضر.

المادة الرابعة عشرة: حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ ٢٠٢٤ / ٥ / ١٦ على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الأول

مصرف لبنان

الحاكم بالإنبابة
د. وسيم منصوري

الفريق الثاني

٢٤/١١

S.Energy s.a.r.l.

A 8045497

رقم الايصال: MOF 2400631777

ايصال تحصيل لصالح وزارة المالية

سنة الزبون³

M. SAWMA 20/05/2024 08:12 PM

20/05/2024 08:09 PM : تاريخ الدفع
-SUNRISE CELL -2 : اسم الوكيل
LBP 5,048,000 : المبلغ المحصل للخرينة
LBP 100,000 : طابع مالي للخرينة
LBP 8,000 : الرسم
LBP 5,156,000 : المبلغ الإجمالي

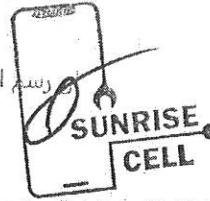
نوع المعاملة : ضرائب - ص 14
رقم امر القبض : 5773674
رقم التسجيل : 5773674
اسم المكلّف : S. ENERGY SARL
الهاتف : 9613225727
الفترة من : 20-05-2024 إلى : 30-05-2024

خمسة ملايين و مائة و ستة و خمسون ألف ليرة لبنانية فقط

لا غير

رسم الطابع المالي مسدد

توقيع الزبون



توقيع الممول

اسم المكلف: S Energy S A R L

منطقة التكليف:

تطوّر ان المز اسلة

محافظة جبل لبنان قضاء الكورة منطقة الناصرة حي النور شارع رقم
 مبنى: الطابق: المنطقة العقارية: رقم العقار/التقسيم: /
 كفيّة الإشغال: ملك ☐ إيجار ☐ استثمار ☐ تسامح هاتف: هاتف: 5 / 32538 فاكس: /
 ص.ب. رقم: منطقة: البريد الإلكتروني (e-mail): Richard.Aouf@olive.com الرمز البريدي: /
 الشخص المالك بتبلغ البريد: الاسم الكامل: رقم تسجيله (لدى وزارة المالية): / هاتف: /

الإدارة/ المؤسسة العامة المطلوب تسديد الرسم لديها: رسم تسجيل (نقابة وزارة المالية) هاتف:

نوع المستند المطلوب تسديد الرسم عنه (إجازة عمل/ تسجيل آلية/ ترخيص بناء...):

ملاحظات حول المستند: طابع مالي كتدبير مشروع الترخيص صيانة الكاسو الكهربائي والمبردات

تاريخ انتهاء مهلة التسديد: ٢٤/٥/١٤٤٠ هـ
اليوم الشهر السنة

تاريخ المستند: ١٩٩٠/٥/٢٠٤
اليوم الشهر السنة

إذا كان المستند موقع من اكثر من فريق :

الفريق الأول:

الفريق الثاني:

الفريق، الثالث:

عدد النسخ: ..

قيمة الرسم التسمي (ل.ل.)	قيمة الرسم المقطوع (ل.ل.)	غرامة التحقق (ل.ل.)	بضائف رسم طابع على كل اشعار بقيمة ٥٠٠٠ ل.ل.	المبلغ الإجمالي
5048000				5048000

المجموع الإجمالي: فقط

اسم الموقع: ريثا رايوب الصفة: جامعة الهند

..... / /
 في اليوم الشهر السنة

ایصال

المصرف/مركز الدفع

☐ نقداً

المبلغ نقداً

مبلغ الشك

وصلنی من

قَط

رقم عملية القبض _____

تاريخ القبض :

14

5000

توقيع والختم _____

المصرف المسحوب عليه الشك



نسخة الإدارة / المؤسسة العامة المخصصة

* يتم احتساب الرسم على مسؤولية المكلف، ويحق للإدارة إستدراك أي فرق بالرسم وفرض الغرامات عند وجود مخالفة.

• بعد التسديد يتوجب نقل المسمند مع الإيصال إلى الدائرة المختصة.